الدرس 22 | شرح الدروس المهمة لعامة الأمة | تكملة الكلام عن تجهيز الميت | شرح الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. اما بعد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. حياكم الله شيخنا. حياكم الله وبياكم. حيا الله الاخوة المشاهدين مشاهدات وبارك الله فيكم - 00:00:00

بارك الله نبدأ بالقراءة يا شيخ يقول آآ سادسا احق الناس بغسله والصلاة عليه ودفنه آآ وصيه في ذلك ثم الاب ثم الجد ثم الاقرب فالاقرب اه من العصبات في حق الرجل. والاولى بغسل المرأة اه وصيتها اه ثم الام ثم الجدة - 00:00:12

وثم الاقرب فالاقرب من نسائها وللزوجين ان يغسل احدهما الاخر لان الصديق رضي الله عنه غسلته زوجته لان عليا آآ رضي الله عنه اه ولان علي رضي الله عنه غسل زوجته فاطمة رضي الله عنها - 00:00:36

نعم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين ذكرنا في الدرس الذي مضى ما يتعلق بتغسيل الميت وصفة تغسيله وذكرنا ايضا ما يتعلق بالتكفير وكيفية التكفين وصفة التكفين وذكرنا ان الرجل يكفن في ثلاث اثواب بيض - 00:00:58

وهذا هو السنة ولو كفنه باي لون فلا حرج وان الواجب من ذاك هو ان يستر جسده كاملا بثوب واحد هذا هو الواجب والسنة ان يكفرهم ثلاثة ثواب ووضحنا كيفية هذه الاثواب وانها توضع طبق - 00:01:18

لفاك فوق لفاف فوق لفافة ثم بعد ذلك اذا وضع الميت على السرير واردنا ان نكفنه لففنا اول سترنا اولا جانبه الايمن ثم جانبه الايسر تكريما لجانب اليمين وان بدأ باليسار ثم ينهي الامر في ذلك - 00:01:32

واسع لكن من جهة التكريم فاليمين يكرم قبل اليسار لقوله صلى الله عليه وسلم كان يعجب التيمم في شأنه كله اه يبدأ بستر اليمين ثم اليسار وهكذا. وكما ان الانسان اذا لبس ثوبا بدأ بلبس الجانب الايمن تيمنا كذلك الميت يفعل به كما يفعل بالحي - 00:01:47

وذكر ان المرأة تكفن بخمسة اثواب ذكرناها وهي الدراعة وهي هي لفافتان ودراعة وازار وخمار وذكرنا كيفية اه تكفينها بذلك. وبينا ان ان جميع الاموات يفعل بهم كذا الا الا الشهيد - 00:02:07

انه يدفن يكفن بثياب التي مات فيها. وكذلك المحرم الذي قبل المحن الذي مات وهو محرم قبل تحلله. فانه يكفى بثوبيه واحرامه الايزاء والرداء. اما المرأة ماتت وهي محرمة فانها تكفن كما يكفن سائر الاموات لكنها لا تطيب - 00:02:27

ولا تلبس اه النقاب ولا تلبس النقاب ولا تلبس القفازين. وانما تستر كما يستر سائر الاموات من النساء في هذا اللقاء ذكر هنا رحمه الله تعالى ما يتعلق الصلاة على الميت ومن اولى الناس بالصلاة عليه وتغسيله وتكفينه ودفنه - 00:02:44

ذكر اولا الميت عندما يحضره الموت قد يوصي قد يوصي بوصية في من يكفنه فيمن في من يصلي عليه وفي من يغسله فهنا من يقدم في تغسيل الميت والصلاة عليه ودفنه. يقدم اول من يقدم من اوصى له الميت. ومعنى اوصى له الميت لانه اوصى ان ان يغسلني - 00:03:05

فلان يعني مثلا مات فلان من الناس قال وصي ان يغسلني زيد. يقول زيد هو احق من يغسل هذا البيت وهو احق ايضا من يصلي عليه اذا وصى الميت بذاك اذا قال - 00:03:26

قال عبيد مثلا اذا مت فيغسله زيد ويصلي علي زيد ويدفنه زيد فان المقدم في ذلك هو الوصي اذا لم يوصي الميت فيقدم في ذلك اولياؤه من عصبته. ويقدم الاب والجد ثم الاقرب فالاقرب من اخوانه وابنائه وما - 00:03:37

اذا كان الاب والجد والاخوة لا يحسنون تقصير الميت ولا تكفينه فانه يتولى ذلك من المسلمين من يحسن التغسيل والتكفين والصلاة والدفن هذا ما يتعلق كذلك المرأة فان اولى الناس بتغسيلها هي وصيتها التي اوصت بها يعني اوصت زينب انه ان يغسلها فاطمة نقول - 00:03:55

تقدم فاطمة فهي تغسلها وهي تي تكفنها. اذا لم توصي فان اولى الناس بها ايضا قرابته من الام والجدة وقرابات من اخواتها ذاتها هم الذين يتولون تغسيلها وتكفينها اذا لم توصي اذا اذا لم يوجد اه من اهل بيته من يحسن ذلك - 00:04:17

فالمرأة الثقة من المسلمين تقوم بتغسيلها وتكفينها والقيام على هذه المرأة من جهة تجهيزها عند موتها هذا ما يتعلق بمسألة التكفين من اولى الناس بذلك وللزوجين يعني يغشوا. نعم. وهؤلاء مسألة ذكر مسألة وهي مسألة هل للزوج ان يغسل زوجته؟ وهل للزوجة ان تغسل زوجها؟ هذه المسألة وقع فيها خلاف بين العلماء - 00:04:36

والصحيح انه يجوز للرجل ان يغسل زوجته ان يغسل زوجته. وان يتولى تغسيلها ويتولى تكفينها وهذا هو قول عامة العلماء والخلاف فيها ضعيف. اما تغسيل المرأة لزوجها فهناك من يمنع يقول بموته انتهى العقد وهذا ليس بصحيح - 00:05:00

فقد ثبت عن الصحابة انهن يعني ثبت عن الصحابة ان نسائهن غسلنهن فاسماء بنت عبيس رضي الله تعالى لان غسلت ابي بكر الصديق وعلي ابن ابي طالب غسل فاطمة وقالت عائشة لو استقبل ابن ابي ما استكبرت ما غسل النبي صلى الله عليه وسلم غير ازواجه فالصحيح الذي - 00:05:20

العلماء انه يجوز للمرأة ان تغسل زوجها كما يجوز للرجل ان يغسل زوجته ولا حرج في ذلك وبقاء بقاء الزوجية باقي الى قيام الساعة اذا مات الرجل وزوجته اذا مات الرجل وزوجته آآ سبقته فانها تسمى زوجته اذا دخل - 00:05:42

الا وهي مسلمة دخلت معه وتبقى زوجته في الاخرة هي زوجته. اما اذا مات الرجل وبقيت زوجته فهي زوجته حتى تنتهي حتة يعني هي زوجته حتى تنكح زوجا اخر. فلو بقيت المرأة بعد وفاة زوجها عشر سنوات ولم تتزوج نقول هي زوجة فلان. ولو ماتت بعده فان - 00:06:01

لا تلحق به وتكون زوجته في الجنة. لكنها اذا تزوجت زوجا اخر فانها بزواج الاخر يكون الزوج الاول بطلت بطل ما يتعلق به من احكام بطل ما يتعلق به من احكام. اذا ما يتعلق بمسألة تغسيل الزوج الزوجة والزوجة للزوج. نعم - 00:06:21

يلا احسن الله اليكم. يقول اه رحمه الله سابعا صفة الصلاة على الميت يكبر اربعا ويقرأ بعد الاولى الفاتحة وان قرأ معها سورة قصيرة او اية او ايتين فحسن للحديث - 00:06:38

فيه الوارد في ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما ثم يكبر الثانية ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم كصلاته في التشهد ثم يكبر الثالث ويقول اللهم اغفر لحينا وميتنا - 00:06:54

وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا. اللهم اه من احييته منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه آآ على الايمان. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله - 00:07:10

واغسله بالماء والثلج والبرد ونقه من الذنوب والخطايا كما ينقي الثوب الابيض من الدنس. وابدله دارا خير من دار به واهلا خيرا من اهله وادخله الجنة واعذه من عذاب القبر وعذاب النار - 00:07:30

اه وافسح له في قبره ونور له فيه اللهم لا تحرمنا اجره ولا اه ولا تضل ولا قلنا بعده اللهم يكبر الرابعة ويسلم تسليمة واحدة آآ عن يمينه ويستحب ان - 00:07:47

رفع يديه مع كل تكبيرة. نعم ذكر هنا في الدرس السابع صفة صفة الصلاة على الميت والصلاة على النبي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم ولاها اه في في المصلى وصلى على القبر في المقبرة - 00:08:07

وقد جاءت في ذاك احاديث كثيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وكم كبر على الميت ومن جهة من جهة الاصحية اصح ما ورد في عدد تكبير الجنازة اصح ما ورد لك انها اربع تكبيرات - 00:08:24

وهذا عليه عامة الفقهاء ان الميت كبر عليه اربع تكبيرات. ورد عن علي رضي الله تعالى عنه قال له كبر على بدري ست تكبيرات. ورد

ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كبر خمس تكبيرات - 00:08:37
وورد ايضا عن انس انه كبر ثلاث تكبيرات واكثر ما ورد في ذلك تسع تكبيرات واقل ما ورد في ذلك ثلاث تكبيرات والذي حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ونقل غير واحد الاجماع عليه ان التكبير انتهى الى اربع تكبيرات. فالسنة هنا ان نقول ان - 00:08:53
ويكبر اربع تكبيرات فان كبر خمسا فقد ورد ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم وان كبر ستا فقد ورد ذلك عن علي رضي الله تعالى عنه لكن الذي - 00:09:12
ثبت عن النبي حديث ابن عباس وابي هريرة وجابر انه كبر عن النجاشي اربع تكبيرات وكبر على امرأة ماتت امرأة ماتت اربع تكبيرات وغيرهم من ممن نقل عن نقل تكبيره. اذا - 00:09:22
المشروع في ذلك في صلاة الميت اولا اذا كان يصلي على الميت فان السنة ان يصلي عليه في المصلى. اذا كان الميت حاضر يعني اوتي بالميت وكان الميت بين ايدينا فان السنن يصلى عليه بالمصلى هذا الافضل ولا حرج ان يصلى عليه في المسجد وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - 00:09:39
صلي على سهل وسهيلة بناء بيضاء صلي عليهم في المسجد صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على جواز الصلاة في المسجد. وان من صلى على المسجد من صلى على جواز - 00:09:59
اذ فلا حرج عليه ويكتب له اجره كما يكتب اجر من صلى عليها في المصلى. لكن الافضل ان يصلى عليه في المصلى هذا والافضل لفعل ذلك عن النبي. فالنبي في اكثر ما كان يصلي يصلي في المصلى وان صلى المسجد فلا حرج - 00:10:09
المسألة الثانية اذا اه في مسألة الاموات اه كيف يصفهم؟ الميت يقدم الرجل ثم تقدم المرأة ثم تقدم يقدم الرجل ثم الصبي ثم المرأة ثم الصبية ثم الصبية هكذا هكذا اه مسألة ترتيل الاموات. اذا كان هناك عدد من الاموات كيف يقدمهم؟ يبدأ بالرجل - 00:10:23
ثم يأتي بالصبي ثم تأتي اه المرأة بعد ذلك والمرأة السنة في الوقوف عند الرجل ان يقف عند رأسه والمرأة عند صدرها فيصف يجعل الرجل عند يقف عند عند رأس الرجل والمرأة تكون يكون صدرها عند رأس الرجل - 00:10:45
ربي يكون مثل الرجل يصلي عليه كما يصلي على الرجل. اذا هذا مسألة ترتيب الاموات اذا تزاحموا يقدم الرجل ثم الصبي ثم المرأة ثم الصبية آآ بعد ذلك آآ كيف يصلي؟ نقول اولا يقوم - 00:11:02
يعني كما ذكرت ان كان رجل وقف عند رأسه وان كانت امرأة وقف عند صدرها ورفع يديه وقال الله اكبر فيكبر تكبيرة الاحرام ويرفع يديه ورفع اليدين في تكبيرة الاحرام هذا سنة عند عامة العلماء ولا يخالف في ذلك احد انما الخلاف هل يرفع يديه بعد ذاك او لا - 00:11:17
فنقول الصحيح ثبت عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز وهذا اعلم ورد في ذلك انه يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز فيقول الله اكبر - 00:11:34
فيكبر التكبيرة لول وهي تكبيرة الاحرام بتكبيرة الاحرام بعد ذلك يقرأ الفاتحة ولا يستفتح لا يستفتح وانما يقرأ مباشرة الفاتحة. وقراءة الفاتحة هنا منهم من يراها واجبة. لانه لا صلاة لمن لم يقرأ بهذا الكتاب ومن من يراها سنة - 00:11:47
لان مقصود الصلاة على الميت هي الدعاء له فلا يوجب آآ قراءة الفاتحة لكن الصحيح كما قال ابن عباس في البخاري انه آآ قال من السنة ان يقرأ الفاتحة ثم يكبر ثم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدعو للميت بما شاء ويكبر اربع تكبيرات فقوله من السنة - 00:12:04
يدل على ان هذا الذي ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك ورد ايضا من حديث ابي امامة من سعد ابن حذيث مثل ذلك قال من السنة ان يكبر ويقرأ الفاتحة فالصحيح ان قراءة الفاتحة واجبة في - 00:12:21
في الجنازة وفي غيرها لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم يقرأ من هذا الكتاب وتبقى ان ان صلاة الجنازة تسمى قناة اذا يكبر التكبيرة الاولى ويقرأ الفاتحة كاملة. ذكر الماتن رحمه الله تعالى النووي انه ان قرأ اية او ايتين فحسن وليس - 00:12:31

ليس على ذلك دليل من السنة بل السنة ان يقتصر على الفاتحة ولا يزيد عليها لان المقام مقام دعاء وكلما كان آآ الدعاء اكثر كان احظ للميت وافضل الميت. بعد الانتهاء من الفاتحة يكبر يرفع يديه على الصحيح ويكبر وان لم يرفع يديه وكبر دون رفع فلا حرج. فقد ورد ذلك ايضا بعض - 00:12:50

رحمه الله تعالى انه يكبد ويرفع يديه لكن الافضل كما قال كما فعل ابن عمر انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة من تكبيرات الجنائز ثم بعد ذلك بعد التكبيرة الثانية يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى اي صفة صلى اجزأ. لكن الافضل ان يصلي عليك كالصلاة - 00:13:10

الابراهيمية اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد ثم يرفع يديه - 00:13:30

كبروا التكبيرة الثالثة بعد التكبير الثالث يشرع في الدعاء للميت ويدعو بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغير بيرنا ولك وانثانا. اللهم احييتنا واحيينا الاسلام وانت رفع الايمان. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله ووسع مدخله وابدله اهلا خيرا من اهله. ودارا خيرا من داره - 00:13:40

ان كانت وان كان رجلا قال وزوجا خيرا من زوجه اما المرأة فلا يقال وابدلها زوجا خيرا من زوجها لانها تبقى هي زوجة الرجل يرعى يعني في حال الدعاء حال الميت هل هو رجل امرأة؟ اذا كان رجل اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه واكرم نزله واسمع مدخله وابدله واهلا خيرا من اهله ودارا خيرا من داره وزوجا خيرا من - 00:14:03

زوجة يعني بمعنى زوجة في الجنة هي الحور العين اما المرأة ليس لها الا زوجها في الجنة اذا كان مسلما ايضا اللهم اغفر لها وارحمها وعافها واعف عنها واكرم نزلها ووسع مدخلها وابدلها اهلا خيرا من اهلها ودارا خيرا من دارها - 00:14:23

اذا كانت امرأة واحدة يخاطبها بالدعاء يكون بخطاب المرأة انه يدعو لمرأة يدعو لامرأة اذا كانوا اموات قال اللهم اغفر لهم وارحمهم وعافهم واعف عنهم واكرم نزلهم ووسع مدخلهم وابدلهم اهلا خيرا من اهلهم ودارا خيرا من دارهم يجوز ان يقول اللهم ان - 00:14:40

جئنا جئنا شفعاء فشفعنا فيهم اللهم انا اذا كان اه يعين شخصا يعني الميت معروف عنده وهو يريد ان يدعو له اللهم ان فلان ابن فلان آآ في ذمتك وحبل جواك اللهم انا جئنا شفعاء فشفعنا فيه. اللهم آآ اغفر لهم ويدعو بما شاء. وان ترى اللهم وسع لهم في قبورهم ونور لهم - 00:14:55

فيها اللهم اجعلها عليهم روضة من رياض الجنات. لا حرج لكنه يحفظ ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم. واذا كان لا يحفظ شيئا فيكمل قول اللهم اغفر له وارحم - 00:15:15

وعافى وعفو عنه ويدعو له بالمغفرة والرحمة وان وان يجعله الله عز وجل في جنات النعيم ويجعل قبره روضة من رياض الجنة يدعو بما احسن من الدعاء ويطيل الدعاء لان هذا هو المقصود لقوله صلى الله عليه وسلم اذا اذا صليتم على الميت فاخلصوا له الدعاء فالمقصود هو الاخلاص الدعاء بمعنى اخلصوا الدعاء اي افردوا بالدعاء - 00:15:25

ليس المقام مقام ان تدعو لنفسك او تدعو لوالديك وانما تدعو للميت الذي تصلي عليه وهذا معنى اخلاص الدعاء له اي اخلصوه بالدعاء له فقط ولا تدعو لا نفسك ولا لغيره وهو ليس من الاموات - 00:15:47

فبعد ذلك يكبر التكبيرة الرابعة يكبر تكبيرة رابعة والتكبيرة الرابعة يبقى بعدها شيئا يسيرا. ورد في حديث ابن ابي عوف انه يقول اللهم لا تحرمنا اجره ولا تفتنا ولا تضلنا بعده ثم يسلم. يبقى يمكث وقتا يسيرا ثم يقول السلام عليك ورحمة الله. والذي عليه اكثر العلماء ان يسلموا تسليمة واحدة - 00:16:01

اذا ورد عن بعض السنة كان يسلم تسليمتين عن يمينه وعن يساره وهنا مسلا وهي مسلا هل يرفع صوته او يخفضه؟ الاصل انه اذا كان يؤم يؤم غيره انه يرفع حتى يسمع اما اذا كان يصلي نفسه فانه يخفض - 00:16:22

يخفض صوته ولا يرفعه لان ليس هناك فائدة من رفع الصوت بالتكبير ولا بالسلام اه هذه ما يتعلق بصفات الصلاة على الميت فيسلم

على يمينه تسليمة واحدة على الصحيح. نعم - 00:16:37
احسن الله اليكم يا شيخ انا ولا تحرمنا اجره المقتول. اي لا تحرمنا اجر الصلاة عليه. نحن صلينا عليه واتينا وحضرنا جنازته وحضرنا الصلاة فلا تحرمنا اجره. وقد مر بنا سابقا ان من صلى على جنازة كتب له من الاجر قيراط. يعني ومن كان معه حتى يدفن كتب له قيراطان. فمن صلى - 00:16:49
الجنازة كتب له قيراط من الاجر والقيراط كجبل كجبل احد. نعم. نعم. وايضا يا شيخ قلتم للمرأة لا نقول وزوجا خيرا من زوجه لا نقولها له. نعم لان المرأة ليس لها الا زوجها الذي فارقته. نعم - 00:17:09
اما الرجل له حور له من الحور العين زوجتان وله اكثر من ذلك اذا شاء الله عز وجل. نعم واذا علمنا ان المتوفى لم يكن متزوجا اذا اذا اذا كان متلمس يمزول فلا يقول له اللهم ابدله زوجا خير من زوج لان ليس له زوج - 00:17:24
ثم يقول واذا كان الميت امرأة يقول اللهم اغفر لها واذا كانت الجنائز آآ اثنتين يقول اللهم اغفر لهما الى اخره آآ وبالجمع ان كانت اكثر من ذلك يقول اللهم اغفر لهم الى اخرهم. يعني هذا المقصود انه احالة دعاء يكون الخطاب بحال المدعو له - 00:17:44
ان كانت امرأة فالخطاب يكون بخطاب المرأة ان يدعو لها يدعو لامرأة اللهم اغفر لها وارحمها وعافها واعف عنها واقم نزله ووسع مدخله اذا كان رجل اللهم اغفر له كما ذكرنا. اذا كانوا اه اذا كانوا يعني اذا كانوا اثنين اللهم اغفر لهما وارحمهما وعافهما واعف - 00:18:06
هما واكرم نزلهما ووسع مدخلهما يقول خطاب على المثنى الاثنين اذا كانوا جماعة اللهم اغفر لهم وارحمهم وعافهم واعف عنهم واكرم نزلهم وهكذا هنا ايضا مسألة مهمة يا شيخ ازا كان الشخص - 00:18:24
لا يعرف العربية يدعو بما يحسن. لا نطالبه انه يدعو بالعربية يعني اذا كان اعجمي وهو يحسن لغته يدعو بلغته بما يدل على المعنى الذي يدل عليه المعنى العربي. اللهم اغفر له وارحمه وعافه واعف عنه. بلغته التي يحسنها ويحفظها ويعرفها نعم. نعم - 00:18:40
رحمه الله اما اذا كان فرط اه فيقول بدل الدعاء له بالمغفرة اللهم اجعله فرطا اه وذخرا لوالديه وشفيعا مجابا اللهم ثقل به موازينهما واعظم به اجورهما والحقه بصالح سلف المؤمنين واجعله في - 00:19:00
كفالة ابراهيم عليه السلام ووقه برحمتك عذاب الجحيم. الفرج هو يطلع على كل من مات آآ على كل من بلغ نفخ فيه الروح كل من نفخت فيه الروح يعني مثلا من مات بعد اربعة اشهر بعد خمسة اشهر بعد ستة اشهر يسمى فرض - 00:19:20
يعني سواء كان بات حال حمله قبل ان تلده امه يسمى فرض. او بعد ما ولدته امه يسمى ايضا فرط. سمي غير انه سبقهم الى الى الاخرة. هذا فرط. نحن فرطك - 00:19:38
الذي سبقك الى ما تريد ان تذهب اليه فسمي فرطا لانه يسبقهم الى الدار الاخرة واما من مات دون ان قبل ان تنفخ فيه الروح فلا حكم له العبرة بمن نفخت فيه الروح. فما بين بلوغ الحنف او بان يبلغ الى آآ بعد نفخ الروح نقول هذا كله فرط. فكل من تقدم اذا - 00:19:51
لم يبلغ فانه يقول اللهم اجعله فرطا وذخرا لوالديه اذا كان صغيرا وطفلا وصبيا يدعى له بذلك اللهم اجعله فرطا وذخرا لوالديه اللهم اجعله شفيعا لهما اللهم ثقل به موازينهما. اللهم اجعله حجابا له من النار. يدعى لوالديه. وقد ورد ايضا له انه يدعى له ان يقيه ان يقيه عذاب - 00:20:13
نرجع لك ابي هريرة انه يقال وقه عذاب النار. ولعل ذا وقه فتنة القبر عذاب القبر بمعنى ان القبر له له ظيقة وله ظمة وهذا مما يتعدى به الصغير والكبير فيغاد آآ من قول ابي هريرة وقه عذاب القبر المراد بعذابي هنا ضيقته وضمته والا الصبي الذي لم يبلغ فانه - 00:20:33
لم يكلف فليس هناك نار يعذب بها لانه لم يكلف بعد. نعم. وكفالة ابراهيم يا شيخ. كفالة ابراهيم جاء في الصحيح عن ابي عن امر بان ثمرة رضي الله تعالى عنه - 00:20:53
انه اه في حديث في حديث الطويل ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ابراهيم عند البخاري الحديث وحوله اطفال كثر قال منها كل

من مات دون الحنث يكون عند ابراهيم عليه السلام - 00:21:06
فكل من مات من الاطفال فان فان ابراهيم يكون له كافلا لهم في عرصات القيامة. يعني يكون كافر لهم في حياة البرزخ. يعني حياة البرزخ ارواح الاطفال قال ارواح الاطفال وارواح الافراط وارواح هؤلاء الصغار تكون في كفالة يعني تكون عند ابراهيم يعني وجد عندما رأى عندما رأى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الحديث العظيم رأى ابراهيم - 00:21:19
وحوله اولاد كثير. قال منه؟ قال هؤلاء اولاد مسلمين. حتى قال في الحديث واولاد المشرك قال واولاد المشركين فكل من مات من الاطفال ولم يبلغ الحنث ولم يبلغ الحنف فانه يكون في كفالة ابراهيم عليه السلام. وذكرتم اولاد المشركين يا شيخ هل - 00:21:39
يصلوا على اولاد المسلمين لا يصلى عليهم كل من مات في بلاد كل من مات مات آآ طفلا وهو من ابوين مشركين فانه لا فانه يحكم بحكم ابويه لا يصلي عليه ولا يدعى له يكون في حكم والديه. لكن من جهة من جهة هل هو مكلف؟ نقول ليس مكلف. نعم. اما يعني ان كان مثلا الام - 00:21:57
مسلمة والاب يدفن مع امه اذا كان طفلا يقلب جانب الاسلام. يصلى عليه يغلب جانب الاسلام ويجتمع المسلمين. نعم بارك الله فيكم قال رحمه الله والسنة ان يقف الامام حذاء رأس الرجل ووسط المرأة وان يكون الرجل مما يلي الامام اذا كان اذا - 00:22:18
اه اجتمعت الجنائز والمرأة مما يلي القبلة وان كان معهم اطفال وقدم الصبي على المرأة ثم المرأة ثم الطفل. ويكون رأس الصبي حيال رأس الرجل ووسط المرأة حيال رأس الرجل - 00:22:37
وهكذا الطفلة يكون رأسها حيال رأس المرأة ويكون وسطها وسطها حيال رأس الرجل ويكون المصلون جميعا خلف الامام الا ان يكون واحدا اه لم يجد مكانا خلف الامام فانه يقف عن يمينه. ذكر له هذه في مسألة كيف كيف ترتب الجناجلة اذا اه اذا - 00:22:54
اجتمعت وذكرنا ان المقدم في ذلك انه الرجل ثم بعد ذلك الصبي ثم المرأة ثم الصبية وايضا منك ما ذكرنا كيف يقف الامام عند الجنائز فيقف عند رأس الرجل ويقف عند عند وسط المرأة - 00:23:18
فاذا كان هناك اه رجال ونساء واطفال فانه يضع الرجل ثم يضع بعد ذلك الطفل ويكون الطفل رأسه حيال رأس الرجل ثم يأتي المرأة بعد الطفل ويضع وسطها عند رأس الرجل واظح يظع رأسه عند رأس - 00:23:34
عند وسط الرجل اذا كانت الصبية ايضا وضع رأسها وضع رأسها احياء رأس المرأة وسط عند وسط عند وسط عند ويكون وسط عند رأس الرجل. واضح؟ هاي مسألة ترتيب ثم يصلي الامام والمصلون كلهم خلفه - 00:23:49
لا يكن بجانبه ولا عن يساره انما كلهم خلفه والسنة ان يجزئ الصفوف اذا كان الصفوف اذا كان العدد قليل يجزئهم ثلاث صفوف. اما اذا كانوا كثير ويقيمون اكثر من اربعة صفوفهم خمسة فهذا حسن. لانه كلما كثر المصلون كلما كان ذلك كلما كان ذلك افضل. لان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:24:05
قل ما مسلم يصلي عليه اربعون يشكو الا شفعنا الله فيه. ما لم يصلي عليهم مئة لا يشكر الا شفعهم الله فيه فاربعون ومئة. وكلما كانت اكبر كلما كان ادعى لاجابة - 00:24:25
دعائهم وقبول شفاعتهم في هذا الميت هذا بالنسبة يتعلق بترتيب الجنائز. نعم بارك الله فيكم ثامنا صفة دافن الميت المشروع تعميق القبر الى وسط الرجل وان يكون فيه لحد آآ من جهة القبلة وان يوضع - 00:24:35
الميت في اللحد على جنبه الايمن تحلى وتحلى عقد الكفن ولا تنزع بل تترك. ولا يكشف وجهه سواء كان الميت رجلا او امرأة ثم ينصب عليه لبنة يطين حتى يثبت ويقيه التراب - 00:24:54
فان لم يتيسر اللبن فبغير ذلك من الواح او احجار او خشب اه يقيه التراب ثم يهال عليه التراب ويستحب ان يقال عند ذلك بسم الله وعلى ملة رسول الله. وهو يرفع القبر - 00:25:20
آآ قدر شبر ويوضع عليه آآ حصباء ان تيسر ذلك ويرش بالماء ويشرع للمشيعين الى ان يقفوا عند القبر ويدعوا للميت لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ من دفن الميت وقف عليه وقال - 00:25:39
اه استغفروا لاخيكم واسألوا له التثبيت. فانه الان يسأل نعم اذا كان ما يتعلق الان بصفة آآ دفن الميت آآ اولا آآ دفن الميت هو من باب

اكرامه. لان وضع الميت ودفنه بالتراب ودفنه في الارض. من باب ان يحفظ من السباع - 00:25:59
ويمني ان يناله احد بالاذى. وذاك السنة ان يعمق القبر وان يوسع ويعمقه بقدر ما يأمن ان يصل اليه احد. لا من السباع ولا ممن اراد ان يؤذي هذا الميت او ان يخرج - 00:26:20
جاء جثته ويخرج جسده فذكر هنا انه يحفر الى وسط الرجل بمعنى يحفر متر يحفر متر في عمق الارض يحفر متر في عمق الارض ثم يضع لحدا واللحد هو انه بعد ان يحفر مترا في عمق الارض يميل الى جهة القبلة - 00:26:34
بقدر بقدر هذه الجنازة بقدر هذه الجثة وبقدر هذا الجسد في جهة يكون اللحد عبارة عن حفرة داخلة في القبر الى جهة القبلة الى جهة القبلة. وذلك ان في دفنة له اما لحد واما شق - 00:26:50
الشق يكون قبر في وسط قبر يكون يعني عندما يحفر متر في الارض في عمق الارض يحفر داخل هذا العمق ايضا حفرة اخرى تكون بقدر الميت ويكون عمقها ذراع طولها ذراع. اما اللحد يكون في جهة القبلة يدخل جهة القبلة ويحفر - 00:27:06
بجهة القبلة من داخل من داخل جهة القبلة يحفر بقدر هذا الميت ذراع اي ذراع ايضا يكون داخل فيكون كانه حفر حفرة ثم دخل داخل آآ داخل الارض من جهة القبلة لحدا يوضع فيه الميت - 00:27:23
هذا هو اللحد وهذا هو الشق. الشق يكون في وسط القبر واللحد يكون من جهة اه القبلة حفرة اخرى من جهة القبلة يدخل فيها الميت ويوضع فيها قال اولا انه يوضع الميت في اللحد والسنة عند انزال الميت السنة ان يؤخذ من قبل رجلي القبر. يعني القبر الان هكذا القبر هذه - 00:27:40
رجلاه وهذه القبلة لا يؤدخل من القبلة وانما يدخل من الرجلين. ويسل سلا واضح؟ يسل سلا بمعنى ان حامل الميت يدخلون يحملونه فيبدأون بانزال رأسه داخل اللحد ثم اخر ما ينزل منه اي شيء اخر ما ينزل منه رجلاه - 00:27:59
يعني هذا هو السل ينزل نزول يعني هذا المثل هذا القلم نقول هذا هو الميت وهذا هو القبر. ينزل هكذا يبدأ برأسه وينزله نزول ثم يدخله في اللحد. يعني يدخل اللحد رأسه ثم يدخل رجليه في اللحد - 00:28:17
هذا هو السل وهذا هو السنة وان انزلوا من جهة القبلة نقول لا حرج في ذلك. بعد ذلك اذا عندما يوضع الميت في القبر عندما يوضع الميت في القبر تحل الحبال التي ربط ذكرناها - 00:28:31
التكبير تحل وحلها فقط من باب انه لا حاجة منها الان ليس لها حاجة. لكن هل يشرع كشف الوجه الميت؟ نقول لا يشرع كشف وجه الميت. ولا يوضع يفعل بعض الناس انه يكشف الميت ويضع خده على التراب نقول هذا لا اصل له - 00:28:41
وانما يوضع مثل كما هو تحلل الاربطة وحتى يعني تحل تحل كانها غير موجودة وتترك في مكانها بعد ذلك يوضع البيت على جانبه الايمن يوضع البيت على جانبه الايمن ويدخل داخل اللحد يدخل داخل اللحد يوضع الجانب الايمن. اذا خشي انه يسقط على ظهره وضع خلفه - 00:28:55
يوضع على خلفه لابنه حتى لا يسقط. بعد ذلك ماذا يفعل؟ بعد تصفي اللبن يصفي اللبن على اللحد. تصفي اللبن لبنة لبنة لبنة لبنة هكذا حتى يغطي ثم يطينه ثم يطينه بالطين. اذا لم اذا لم يجد اللبن فبالخشب بالاحجار المقصود انه يستر هذا ميت. ثم بعد ذلك يهلل - 00:29:14
التراب قبل ذلك عند وضع الميت وسلوا في القبر من السنة يقول بسم الله وعلى ملة رسول الله كما جاء عن ابن عمر في الترمذي انه قال بسم الله وعلمت رسول الله عندما يوضع الميت في - 00:29:34
احدي ويدخل بلحدي يقول الذي يدخله بسم الله وعلى سنة رسول الله او على ملة رسول الله. اه ذكرنا انه يغطي اللحد كاملا ثم بعد ذلك يهل التراب على هذا ورد في حديث مرسل عند الترمذي وابن ماج وغيرهما انه يهل يقول بسم الله على رسول الله لكن حيث فيه ارسال - 00:29:44
كون ثلاث حثيات باليدين يقول بسم الله وعلى سنة رسول الله مع كل مع كل حثية والحديث كما ذكرت فيه ارسال. ثم بعد ذلك تدفن يدفن الميت ويهل عليه التراب حتى يغطى القبر كاملا. بعد ذلك لا يزاد لا - 00:30:04

زادوا على تراب القبر الا التراب الذي خرج منه. يعني لا نأتي بتراب من الخارج وانما ندفن وانما نعيد التراب الذي اخرجناه من هذا القبر. ثم بعد ذلك نضع له لبنة وضع اللبنتين عند رأسه وعند قدميه وهذا الوضع ليس ليس هو آآ سنة في ذاته وانما من باب ان يعرف ان هذا قبر ولذلك - 00:30:20

كجاء في حديث آآ في حديث عند عند الترمذي عند ابي داوود ان النبي صلى الله عليه وسلم وضع حجرا عند رأسي عند رأس آآ عند رأس بعض عند رأس احد الصحابة قال حتى حتى يعرفه حتى ادفن اليه من مات من اهله حتى يعرف. فمقصود اللبنتين التي يفعلها الناس عندنا في عندنا مثلا هنا - 00:30:40

يضع لبنة عند رأس الميت ولبنة عند رجليه المقصود من اللبنتين هنا هو ان يعرف ان هذا قبر. في بعض البلدان يضعون حجرا واحدا نقول لا حرج. المقصود ان يعرف ان هذا قبر. والسنة ايضا في - 00:31:02

لهذا اذا اردنا ان نضع لبنة او نضع حجر لابد ان لا يرتفع القبر شبر حتى اللبنة هذه لا ترفع اكثر من شبر وانما يكون قدر ما ترتفع اللبنة التي توضع - 00:31:15

عند رأس الميت وعند رجليه بعد دفنه تكون بقدر الشبر. والسنة ان يسلم القبر يسلم يكون كالسلام. يكون كالسلام وتسليمه يكون ايضا بدر الشبري فيضع اللبنة عند الرأس واللبنة الاخرى عند القدمين ثم يسنم القبر تسليما بقدر الشبر ثم يأتي بحصباء ويضعها على على - 00:31:25

وهدف الحصبة او المقصود الحكمة الحصباء المقصود هو فقط ان يحفظ ان تحفظ الحصبة هذا التراب. لان الريح اذا جاءت اطالت التراب فالحصباء يحفظ التراب ولا تطيرها الريح فيبقى الحصباء فوق التراب حتى يبقى ان هذا القبر آآ يبقى القبر قبرا ما دامك حصبا موجودة. بعد ذلك - 00:31:45

يرش الماء يرش الماء وليس في حديث صحيح لكن رشها من باب ان يثبت التراب ويثبت الحصى وحتى يعني آآ يثبت القبر من جهة انه اذا خفت يخفت ويكون واضح وبين. فهدفها هو من باب تثبيت القبر فتثبيت التراب على القبر وتثبيت الحصباء على القبر. هذا ما يتعلق الان مسألة - 00:32:06

اه دفنه. بعد ذلك اذا فرغوا من دفنه فان السنة ان يقول الذين حضروا اه ان يدعوا له بالتثبيت اه ان يدعو له بالتثبيت اللهم اه ان يدعى له بالتثبيت ويستغفر اللهم اغفر له وثبته يا حي يا قيوم اللهم اغفر له وثبته ولا يشغل رفع اليدين عند الدعاء وانما يقف - 00:32:26

عند رأسه ويسأل ويسأله التثبيت اللهم ثبته ويستغفر له اللهم اغفر له وثبته اللهم اغفر له وثبته اللهم القنه حجته عند السؤال ثبتوا عند السؤال يا رب العالمين حتى ان يقدر ويمكثون عنده من السنة قدر ما ينحرج زور ويوزع لحمه هذا هو كما فعل عبد الله بن ان عوصى بذلك - 00:32:44

عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنه اوصى بذلك ابنه قال وامكثوا عندي قدر نحر جزور حتى يوزع لحمها حتى استأنس بكم فهذا من ايضا من السنة ان يدعى للميت بالثبات ويستغفر له - 00:33:04

ثم بعد ذلك هذا الان انتهينا من مسألة دفن الميت. نعم. هم. احسن الله اليكم يقول اه رحمه الله تاسعا ويشرع لمن اه لم يصلي عليه ان تلي عليه بعد الدفن لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك على ان يكون ذلك في حدود شهر فاقل. فان كانت - 00:33:20

المدة اكثر من ذلك الم تشرع الصلاة على القبر آآ لانه لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى على قبر بعد شهر من دفن الميت. وذكر رحمه الله تعالى - 00:33:40

ان آآ الميت الذي لم يصلى عليه ودفن قبل الصلاة عليه انه يصلى على قبره. الميت قد يصلي عليه جماعة ويفوت وتفوته صلاة آآ تفوته اخرون فمن فاتته الصلاة على الجنازة في المسجد المصلى او في المسجد جاز له وشرع له ان يذهب الى المقبرة ويصلي على الجنازة في المقبرة - 00:33:56

ويكب ويصلي عليه كما يصلي عليها في المصلى. يكبر اربع تكبيرات ويدعو لها ويدعو لهذه الجنازة التي داخل القبر. وذلك ان الميت

له ثلاث حالات اما ان يصلي عليه في المصلى اما ان يصلي عليه في يعني اما ان يكون ان يدرك الصلاة عليه قبل دفنه ويكون في المصلى وهذا هو السنة وهذا هو الافضل - 00:34:17

اما ان يدرك قبل ان يدفن في المقبرة فيصلي على المقبرة ويقول لا حرج ثبت عن ابي هريرة ابن عمر انه ما صلى على جنازة في المقبرة قبل ان تدفن. واما - 00:34:35

النبي صلى الله عليه وسلم فثبت انه صلى على جنازة بعدما دفنت. فالمرأة التي كانت تقوم المسجد لما ماتت آآ تثاقل الصحابة آآ ان وان يؤذنوا بها النبي صلى الله عليه وسلم فصلوا عليه ودفنوها دون اخبار النبي صلى الله عليه وسلم فلما النبي صلى الله عليه وسلم سأل عنها قال انها مات ودفناها قال دلوني على قبرها فاتى قبرها - 00:34:45

وصفى اصحابه خلفه وكبر عليها اربع تكبيرات صلى الله عليه وسلم. فهنا نقول يشرع ان يصلى على الجنازة في المقبرة. هنا ذكر انه يصلى عليه لا شهر. والنبي صلى الله عليه وسلم يعني اخذ المؤلف من ذلك من حساب ابن عباد عندما ماتت امه - 00:35:05

وبعد شهر اتى ولاية امه وهو وهو غازي فرجع بعد شهر وصلى على قبر امه صلى على النبي يعني النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قبر ام سعد بعد شهر - 00:35:22

لكن نقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في اخر حياته انه اتى اتى البقيع وصلى عليهم كصلاة الميت بعد ثمان سنوات فالصحيح انه يصلي على الميت بعد ان لمن لم يصلي عليه يصلى عليه ما بقي ما بقيت ما بقي ما ظن - 00:35:37

الجنازة والجثة باقية في القبر. اما اذا استحال القبر ولم يبقى له اثر فلا يشرع الصلاة في هذه الحالة. اما ما دام ان القبر موجود ويظن ان عظامه وجوده في هذا القبر وجثته موجودة فانه يصلى عليه ولو الى - 00:35:57

اربعة اشهر الى خمسة اشهر نقول لا حرج في ذلك لان مقصود الصلاة على الجنازة هو الدعاء والدعاء يحصل في كل وقت اذا اه النبي صلى الله عليه وسلم صل على ام سعد بعد شهر وصلى على اهل بدر يعني اتى اتى اتى البقيع بعد اتى البقيع ان يصلي على - 00:36:12

البقيع بعد ثمان سنوات بعد ثمان سنوات كالمودع للاحياء والاموات صلى الله عليه وسلم. نعم. اه يقول رحمه الله لا يجوز لاهل الميت ان يصنعوا طعاما للناس لقول جرير بن عبدالله البجلي آآ الصحابي الجليل رضي الله - 00:36:31

عنه كنا اه نعد كنا نعد الاجتماع الى اهل الميت اه وصنعة الطعام بعد الدهن من النياحة. رواه الامام احمد بسند حسن. اما صنع الطعام لاهوم اه اه او او لضيوف - 00:36:51

بهم فلا بأس ويشرع لاقاربه وجيرانه ان يصنعوا لهم طعاما. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما جاءه خبر بموت جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه في الشام امر اهله ان يصنعوا طعاما لاهل لاهل جعفر - 00:37:11

ولاهل جعفر وقال انه اتاهم ما يشغلهم. ولا حرج على اهل الميت ان آآ يدعوا جيرانهم او غيرهم للاكل من الطعام المهدى اليهم. وليس لذلك وقت محدود فيما نعلم من الشرع. هنا ذكر ما يتعلق ببعض - 00:37:30

اه المآخذ في حال في حال العزاء ذكر هنا ان اه صنع الطعام من اهل الميت هناك الطعام الذي يصنعه الذي يصنع في الجنائز او يصنع بعد دفن ميت اما ان يصنعه - 00:37:50

هو اهل الميت واما ان يصنعه غيرهم لاهل الميت فالنبي صلى الله عليه وسلم قال اصنعوا لال جعفر طعاما فقد جاءهم ما يشغلهم فهذا هو المشروع اذا مات لاناس ميت فان من السنة ان يقوم قرابتهم او جيرانهم بصنع طعام لهم لانهم مشغولون بحزنهم ومصيبتهم - 00:38:03

فمن السنة ان ان يواسوا بهذا الطعام ويصنع لهم فهذا مشروع لا حرج فيه. الذي ذكره الشيخ واراده هو ان يصنع اهل الميت الطعام. ويتكلف اهل الميت الطعام لضيوفه ومن يأتيهم وعد هذا من النياحة لان لان مقصود العزاء هو تسلية الميت ومواساة الميت ليس التضييق عليهم والاجتماع عندهم وتكليفهم - 00:38:25

الطعام واشغالهم بهذا الامر الذي آآ قال فيه جرير بن عبدالله كنا نعد من النياحة على الميت. اذا آآ تكليف اهل الميت بصنع طعام

وتكليف بان يتكلف بهذه المأدبة هذا الذي لا يشرع ولا يجوز. وهو مما يدل على ذلك ايضا ان - 00:38:45
هذا المال ان كان للميت فهو فهو ميراث ولا يجوز للورثة تصرف في هذا المال لانه ليس لهم وانما ولجميع لجميع الورثة. فلابد ان يخسى بينهم بالسوية. اما ان يتصرف اكبرهم بهذا - 00:39:05
قال ويعزم الناس ويدعو الناس في عزاء والدنا قل هذا لا يجوزه تعدي على مال غيره. فاذا صنع الطعام آآ من اهل الميت هذا الذي لا يشرع واما صنع الطعام لهم ودعوة من كان بجانبه من جيرانهم ليأكل من هذا الطعام نقول - 00:39:19
لا حرج في ذلك ولا آآ كراهية فيه. نعم احسن الله اليكم اه قولي رحمه الله حادي عشر لا يجوز للمرأة احداد على على ميت اكثر من ثلاثة ايام الا على زوجها. فانه يجب عليها ان - 00:39:39
احدة تحدى عليه اربعة اشهر وعشرة. الا ان تكون حاملا فالى وضع الحمل لثبوت السنة الصحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك اما الرجل فلا يجوز له ان يحد على احد من الاقارب او غيرهم. نعم. اه ذكر هنا مسألة الاحداد والمحاد هو ان يجتنب الاحداد هو ان يجتنب الزينة - 00:39:58
واجتنب الطيب ويجتنب اه مظاهر الفرح اه اولا مسألة العزاء وحد وقت العزاء وكم مدة العزاء؟ نقول لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء. واما تحديد العامة ان ثلاث ايام وانه لا يعذب - 00:40:23
فهذا لا اصل له وليس آآ بمشروع بل ما بقيت المصيبة في في قلوب في قلوب اهل الميت فان السنة ان يعزى. يعني ما بقي اثر المصيبة وبقي الحزن في قلوبهم فان السنة ان يعزى اهل الميت ولو بعد شهر ولو بعد شهر ولو بعد سنة لا حرج في ذلك يقول احسن الله عزاك وعظم الله اجرك اذا - 00:40:37
اه ولقيه ولو بعد شهر او سنة لا بأس ان يعزيه ما دامت المصيبة باقي اثرها في قلبه. هذي مسألة العزاء. اما تحديث ثلاثة ايام فلا اصل له من جهات الشرع الا ما جاء في مسألة لا تحل لا يحل امرأته الا وللمرأة ان تحد على ميت فوق ثلاث - 00:40:58
فهذا له حكم خاص ذكره لمسة الاحداد واحداد المرأة الاحداد خاص بالنساء. واما الرجل فليس له ان يحج ويجتنب الزينة والطيب. فمن فعل ذلك فانه اثم. ان فعل ذلك تعبد - 00:41:15
هو مبتدع ضال ولا يجوز له ان يحد باجتناب الزير والطيب على ميت الرجل لا يجوز له ذلك. اما المرأة آآ اما المرأة فيجوز لها ان تحد الميت ان كان غير زوجها يجوز لها ان تحد عليه ثلاثة ايام. يعني تحد على - 00:41:27
على اخيها على ابنها على والدها على اختها ثلاث ايام نقول لا حرج واذا تعبت بعد ذاك بترك الزينة اكثر من ذلك فهي اثمة الا على زوجها. اما لو كانت المرأة بطبيعتها لا تحب الطيب. ولا تحب الزينة ولم تتعبد - 00:41:43
لذلك نقول لا حرج كذلك الرجل لو ترى الى كامل عيته الولايات طيبة ولا يتزين وجلس كذلك شهرا نقول لا حرج لا يلزم بذلك ليس بواجب آآ قال هنا الا المرأة فانها تحد على زوجها اربعة اشهر وعشرة ايام. هذا يحتاج المرء على الزوج انها تحد عليه اربعة اشهر عشر ايام ومع الاحداد - 00:41:59
ان تجتنب الزينة والطيب وتجتنب اللباس الذي يلبس للفرح ومظاهر الفرح. نعم. احسن الله اليكم اخر فقرة الثاني عشر يشرع يشرع للرجال زيارة القبور بين وقت واخر للدعاء لهم والترحم عليهم وتذكر الموت - 00:42:18
وما بعده لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكر الموت ما خرجه الامام مسلم في صحيحه وكان صلى الله عليه وسلم يعلم اصحابه اذا زاروا القبور ان يقولوا السلام عليكم اهل - 00:42:39
الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله بكم لاحقون. نسأل الله لنا ولكم العافية. يرحم الله المستقدمين من ان والمستأخرين. اما النساء فليس لهن زيارة القبور لان الرسول صلى الله عليه وسلم لعن آآ زائرات القبور - 00:42:56
ولانهن يخشى من زيارتهن الفتنة وقلة الصبر. وهكذا لا يجوز لهن اتباع الجنائز الى اقبرتي لان الرسول صلى الله عليه وسلم نهاهن عن ذلك اما الصلاة على الميت في المسجد او في المصلى فهي مشروعة للرجال - 00:43:16
نساء جميعا. هذا اخر ما تيسر جمعه وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه نعم ذكر الباب الثاني عشر ما يتعلق بزيارة القبور

وزيارة القبور مشروعة لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث بريدة كنت ناهيك فزوروها فانها تذكركم الاخرة - 00:43:36
امر النبي صلى الله عليه وسلم بزيارة القبور وذلك ان الزيارة مرت بمراحل كان النهي متعلق بالجميع لا يجوز للرجل والمرأة ان يزوروا القبور فقال كنت نهيتكم عن زناة القبور فكان زال منهي عنها - 00:43:56
لان سببا للفتنة وسببا ايضا لتعظيم القبور. فاذا كان النبي صلى الله عليه وسلم ينهى عن زيارة القبور. ينهى عن زيارة القبور ثم بعد ذلك امر بالزيارة فانا تذكركم الاخرة - 00:44:10
الا تذكركم زوروا فاني يذكركم بالاخرة والزيارة كلها زيارة شرعية وزيارة بدعية للزيارة ازالة القبور لها ثلاثة احوال. زيارة بدعية وزيارة شركية وزيارة شرعية اما الزيارة الشركية فهو من يزورهم ويدعو الاموات ويسألهم من دون الله فهذا الزائر اشرك بالله عز وجل وزيارته زيارة شركية - 00:44:22
الزيارة البدعية ومن يزور القبور ليدعو الله عز وجل عندها ويتوسل بهم ويجعلهم وسائل ووسيلة له عند الله فهذه زيارة بدعية محرمة لا تجوز ودعاؤه وتوسل بهم محرم ولا يجوز - 00:44:46
الزيارة المشروعة هو ان يزورهم من باب الدعاء للاموات ومن باب التذكر للاخرة اذا للزيارة الشرعية هي التي يزور من باب التذكر ومن باب الدعاء. من باب نفع الميت والدعاء له ومن باب ان يتذكر الموت والاخرة. فهذه الزيارة الشرعية - 00:44:59
وهذا الحكم خاص بالرجال فالرجال يجوز لهم ان يزوروا القبور واما المرأة فلا يجوز لها وذلك النفل قال لعن الله زوارات القبور لعن الله زائرات القبور والنهي هنا النهي النهي المتعلق بالنساء يعني باق على الاصل - 00:45:16
سابق وهو قول كنت ناهيك عن زاد القبور فجاء التخصيص للرجال دون النساء ودليل ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله زوارات القبور وزادوا القبور فيبقى حكم النساء انه باقع الاصل - 00:45:33
في السابق والعام لا يقضي على الخاص العام لا يقضي على الخاص بل نقول العام الذي نهي عنه متعلق بالجميع ثم نسخ في حق الرجال والخاص باقي في حق النساء فان النساء لا يجوز لها ان تزور لا تزور المقبرة ولا تحظر لانها لان اولا - 00:45:47
مدعاة للفتنة والثانية انها لا لا تدفن ولا تحمل وليست اه بقادة فهي ظعيفة اضعف من ذلك وثالثا ايضا انها يعني ضعيفة من جهة عاطفتها فقد لا تتحمل الوضع وقد يحصل بذلك من المفاسد ما الله به عليم ولذلك جاء في فاطمة وان كان - 00:46:05
وضعت انه قال له لو بلغت معه من كدي لما دخلت الجنة حتى يدخلوا جد ابيك. وهذا دليل على الوعيد الشديد. وجعله قال ارجعن مأزورات غير مأجورات انتن لا تحملن ولا ولا تدفن. فارجعن مأزورات غير مأجورات. على كل حال نقول الصحيح من اقوال اهل العلم ان زيارة النساء لا - 00:46:23
يجوز لا تجوز. ولذلك عائشة رضي الله تعالى عنها لما زارت قبر اخيه قات لو شهدته ما زرته وهي اخطأت في ذلك. فانها اعتذرت انها لم تشهد عبد وانما زرت لاجل انها لم تشهده. ومعك يقول اخطأت عائشة رضي الله تعالى في زيارتها. والواجب على المسلمة الا تدخل المقابر. وان لا تزور - 00:46:43
الاموات ويكفي اتعاظها بما تسمع وبكتاب الله عز وجل. نعم يقول له اما الصلاة على الميت في المسجد او في المصلى فهي مشروعة للرجال والنساء هذا ذكرنا ان حكم الصلاة في المصلى هو افضل والصلاة على - 00:47:03
مسجد ايضا ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وصلى على سهل وسهيل بن ابي رضا في المسجد. يقصد للنساء يجوز لهن النساء ان يشهدن الصلاة على الميت في المسجد - 00:47:20
ويشهدن في المصلى لكن لا يجوز لهن ان يذهبن للمقبرة. ان يجوز للمرأة ان تذهب المسجد وتصلي على الجنازة وان كان هناك مصلى خاص بالجلد ذهبت وصلت مع النساء بالمصلى - 00:47:30
آآ اما ذهابها للمسجد اما ذهاب المقبرة فنقول لا يجوز لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زائرات القبور او زوارات القبور والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد والحمد لله الذي - 00:47:42
اتم لنا هذا الكتاب قراءة وتعليقا. واسأل الله ان يجعل فيه ان يجعل فيه النفع وان يجعله مباركا مقبولا عنده سبحانه وتعالى ومؤلفه

اشهر من ان يعرف يؤلفه الشيخ العلامة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى اسأل الله عز وجل ان يجازيه عنا خير الجزاء وان يرفع درجاته في عليين وان يجعل هذا الكتاب الذي شرحه - 00:47:56

وجمعه والفه شاهدا له عند ربه سبحانه وتعالى وسببا في علوه ورفعته وقبوله والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد هذا الكتاب اه الذي ختمناه وانهيناه ونسأل الله عز وجل القبول هو كتاب نافع في بابه - 00:48:21

وقد حرص مؤلفه رحمه الله تعالى وجامعه ان يبين فيما يتعلق باحكام الصلاة والطهارة وذكر فيه مسائل يحتاجها المسلم. وهي من اولويات العلم واهمية واهميتهم لكان فذكر ما يتعلق بحفظ الفاتحة وحفظ شيء من سور القرآن. وتتكلم عن التوحيد وبين التوحيد وشروط لا اله الا الله. وبين ايضا الصلاة وشروطها - 00:48:40

واركانها وذكر الوضوء واركانه وشروطه وفرائضه. وذكر مسائل كثيرة حتى ختم الكتاب الجنائز فلا شك ان من قرأ الكتاب وسمعه وحضره لا شك انه سيستفيد مما يقرأ ومما سمع واما شاهده - 00:49:00

في هذا اللقاء لكن لا يعني ان يترك العلم. فهناك مسائل كثيرة لم يذكرها الماتن. ما يتعلق ببقية احكام الاسلام كالزكاة والصيام ومسائل كثيرة يحتاجها المسلم وانما هذا الكتاب كالمفتاح جعلك اصلا تبني عليه دينك وعقيدتك وبين لك اهم المسألة - 00:49:18

هي من جهة الاعمال ومن جهة من جهة المعتقدات. فذكر ما يتعلق بالعقيدة وهو توحيد الله عز وجل. وذاك ما يتعلق بالصلاة التي هي اكد اركان الاسلام الان اركان اركان الاسلام من الاعمال لان الاسلام قائم على اعتقاد وعلى عمل فاكد الاعمال هي الصلاة واكد واكد ما يتعلق الاعتقاد هو التوحيد التوحيد وهو - 00:49:40

افراد الله عز وجل بالعبادة كوابي لك ما يتعلق باصل الدين وتبين لك ما يتعلق باكد اركان الاسلام من الاعمال وهي الصلاة تبين احكامها وشروطها واركانها وما يتعلق بشروط من الوضوء وما شابه ذلك - 00:50:00

فالوصية ان الانسان اذا قرأ الكتاب ان يبدأ بغيره وان وان يزداد علما ويزداد آآ تعلما بكتب اخرى. فمن مما ينفع في هذا المقام مما يحتاجه المسلم او ينتفع به ما يتعلق باداب مسجد الصلاة الشيخ محمد رحمه تعالى ففيه ايضا بقية - 00:50:17

واحكام آآ الاسلام الخمسة ايضا كتاب الملخص الفقهي فانه ذكر ما يتعلق بجميع ما يحتاجه المسلم كذلك مختصر الفقه الاسلامي تفيدهم في هذا الباب لمن يعني يريد ان يعرف الاسلام ويعرف احكام الاسلام فانه كتاب جامع نافع في هذا الباب - 00:50:37

فاسأل الله القبول والسداد لنا جميعا وان يفقهنا في دينه - 00:50:55